

آليات وإجراءات قطاع الدراسات العليا

طلاب الدراسات العليا الوافدين

السنن القانوني	الإجراءات	المحدث
<p>- م (١٦٨) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢</p> <p>- م (١٩، ٤٥) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم ٥٧٤ بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧</p>	<ul style="list-style-type: none"> اللغة العربية هي لغة التعليم في الجامعات ... وذلك ما لم يقره مجلس الجامعة في أحوال خاصة استعمال لغة أخرى توضع رسائل الماجستير والدكتوراه باللغة التي يحددها مجلس الكلية بعد اخذ رأي مجلس القسم المختص الدراسة في مرحلة الدراسات العليا باللغتين العربية / أو الأجنبية مع مراعاة الطبيعة الخاصة لبعض الكليات. يجوز أن تكون الدراسة في مرحلة الدراسات العليا بنظام السنة الدراسية، أو بنظام الساعات المعتمدة، أو بأي آلية أخرى يقررها مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس الكليات. يكون حضور طلاب الدراسات العليا في الشهادات والدرجات العلمية المقيدين فيها . طبقاً للقواعد الواردة في اللوائح الداخلية للكليات، وبصرف النظر عما إذا كان الحضور مادياً أو وفقاً لوسائل التقنية الحديثة 	لغة الدراسة والرسالة ونظمها
<p>- قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٨٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢١</p>	<ul style="list-style-type: none"> حساب العام الجامعي للطلاب الوافدين (طلاب المنح الدراسية) (١٢ شهر) من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد / التسجيل طبقاً للائحة كل كلية وليس عام دراسي حرصاً على مصلحة الطلاب الوافدين الحاصلين على منح دراسية 	العام الجامعي
<p>- م (١٧٤) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢</p> <p>- م (٩٣) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢</p> <p>- م (١) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم ٥٧٤ بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧</p> <p>- م (٢) من لائحة الوافدين المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣١</p> <p>- قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (١٩٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢١</p>	<ul style="list-style-type: none"> يفتح باب القيد والتسجيل في المقررات التمهيدية أو التأهيلية لدرجتي الماجستير والدكتوراه أو دبلومات الدراسات العليا او درجتي الماجستير والدكتوراه في المعايير المقررة باللوائح الداخلية للكليات أو المعاييد التي تحددها مجالس الكليات، بعد اعتمادها من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا. يتم القيد والتسجيل بالكليات وفقاً للقواعد الآتية : <ul style="list-style-type: none"> إذا كانت الدراسة بنظام السنة المتعددة يكون القيد في بداية العام الجامعي وحتى نهاية شهر مارس أو الموعد الذي يحدده المجلس الأعلى للجامعات . إذا كانت الدراسات بنظام الساعات المعتمدة يكون القيد خلال الفصل الدراسي الأول أو الثاني . فتح باب التقديم للطلاب الوافدين للالتحاق بالجامعات المصرية طوال العام مع مراعاة قيد الطالب في أول فرصة قيد متاحة بالكلية المعنية وذلك بعد اخذ الموافقات المطلوبة من خلال الإدارة 	مواعيد القيد والتسجيل



السنن القانوني	الاجراء	المحدث
	<p>المركبة لشئون الطلاب الوافدين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي</p> <p>- يتم التقدم من خلال منصة ادرس بمصر لاستخراج افادة قبول الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٥ (١٧٧، ١٧٧٨، ١٧٥) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٥</p> <p>- المستندات ترسل بعد المراجعة من الإدارة العامة للوافدين</p> <p>- التقدم على نظام بن الهيثم بالجامعة مبدئياً صورة من المستندات:-</p> <p>١- خطاب ترشيح من سفارة الدولة التابع لها الطالب جمهورية مصر العربية بالنسبة للطلاب الوافدين على منح حكومية ويعفي من هذا الشرط الطلاب الوافدين للدراسة على نفقتهم الشخصية متضمنا ما يلى :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الكلية والقسم العلمي والتخصص الدقيق المراد القيد والتسجيل بها . - الدرجة العلمية المطلوب القيد والتسجيل بها . - العام الجامعي الذي سيتم القيد والتسجيل به - بيان ما إذا كان الطالب سيدرس على نفقة الخاصة أم على نفقة حكومة بلده أم على منحة دراسية من جمهورية مصر العربية . <p>٢- شهادة من المجلس الأعلى للجامعات بمعادلة الشهادات والدرجات العلمية الحاصل عليها الطالب من الخارج .</p> <p>٣- أصل شهادة البكالوريوس أو الليسانس موثقة في حالة القيد للدبلوم أو لدرجة الماجستير . أصل شهادة الماجستير موثقة في حالة القيد والتسجيل لدرجة الدكتوراه .</p> <p>٤- شهادة الميلاد .</p> <p>٥- جواز السفر (ساري المفعول) .</p> <p>٦- شهادة طبية موثقة .</p> <p>٧- موافقة الجهات الأمنية مع آخذ إقرار على الطالب بأن الجامعة ليس لديها أية مسؤولية بقبوله بشكل نهائي إلا بعد ورود الموافقة الأمنية .</p> <p>٨- خديد محل إقامة ثابت جمهورية مصر العربية يمكن مراسلة الطالب عليه .</p> <p>- عند التسجيل ضرورة الحصول على:-</p> <p>اولاً: إفادات قبل تسجيل عنوان الرسالة</p> <p>■ افادة فحص تشابه عنوان الرسالة من خلال الدخول موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.</p> <p>https://sites.google.com/view/mansouradlu</p>	القيد أو التسجيل
		<p>رؤية الجامعة تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من خلال التنمية المستدامة الشراكة المجتمعية الفعالة والتدويري.</p> <p>رسالة الجامعة تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي وإبتكار وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لمعايير الجودة العالمية.</p>



السند القانوني	الإجراء	المحدث
	<p>- التأكد من تسجيل بياناتك "طالب متقدم للدراسات عليا على نظام ابن الهيثم". والا لن نتمكن من رفع الافادة على نظام ابن الهيثم للدراسات العليا.</p> <p>- توجه لمبنى المكتبة المركزية لإصدار ادنى الدفع قبل تسجيل البيانات.</p> <p>- الدخول على الموقع الإلكتروني للمكتبة الرقمية السابق ذكره وذلك ملء "نموذج البيانات" المرفوع على الموقع وأملأ بياناتك بدقة.</p> <p>- عند الانتهاء من اصدار الافادة سيتم رفعها في "نظام ابن الهيثم - ملفات الطالب - ملفات المكتبة المركزية - افادة فحص تشابه عنوان الرسالة".</p> <p>▪ افادة ايداع مخطط الرسالة (البروتوكول) من خلال موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة. من خلال الدخول موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.</p> <p>https://sites.google.com/view/mansouradlu</p> <p>- الدخول على الموقع الإلكتروني للمكتبة الرقمية السابق ذكره لملء نموذج البيانات المرفوع على الموقع والذي يحتوي على بيانات الطالب والمرشفين. وبيانات الرسالة. والعناصر الأساسية المكونة للمخطط.</p> <p>- يتم ارسال ملف المخطط بصيغة PDF على البريد الكتروني للطالب</p> <p>- يمكن استخدام اداة اي عدد من المرات. حتى الوصول للشكل النهائي للمخطط والذي سيتم اداؤه بعد التسجيل بالآداء الجامعات المصرية.</p> <p>ثانياً: إفادات بعد موافقة تسجيل عنوان الرسالة</p> <p>▪ تسجيل العناصر الرئيسية للبروتوكول من خلال اداة انشاء مخطط الرسائل الجامعية تلقائيا من خلال موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.</p> <p>https://sites.google.com/view/mansouradlu</p> <p>- وهي افادة تصدر بعد خوين حسابك على نظام ابن الهيثم من "طالب متقدم" الى "طالب مقيد". حيث ان هذه الافادات لا تظهر الا بحساب الطلاب المقيدن.</p> <p>- لا تصدر هذه الافادات الا بعد التأكد من صدور الموافقة على تسجيل عنوان الرسالة. حيث يجب ان يكون تاريخ صدور هذه الافادات بعد تاريخ الموافقة على تسجيل العنوان.</p>	



السند القانوني	الإجراء	المحدث
	<p>- الدخول على الموقع الإلكتروني للمكتبة الرقمية السابق ذكره على "نموذج البيانات" ويجب ان تكون حصلت موافقة مجلس القسم على تسجيل العنوان وذلك بعد اطلاع الكلية على "إفادة فحص تشابه العنوان". حيث ان تاريخ الإيداع يلي تاريخ موافقة مجلس القسم على تسجيل العنوان ولا يقبل في حالة اذا سبقه هذه الإفادة لا تظهر في نظام ابن الهيثم للدراسات العليا، الا للطلبة المقيدون".</p> <p>- عند الانتهاء من اصدار الإفادة سيتم رفعها في "نظام ابن الهيثم - ملفات الطالب - ملفات المكتبة المركزية - إفادة ايداع مخطط رسالة".</p> <p>- يجب ان يحتوي ملف "مخطط الرسالة" على غلاف الرسالة باللغة العربية، وغلاف الرسالة باللغة الإنجليزية.</p> <p>- يجب ان يتتطابق عنوان الرسالة لكل من:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ عنوان الرسالة على "نظام ابن الهيثم" من خلال الرابط ▪ عنوان الرسالة ب ملف "مخطط الرسالة" ▪ عنوان الرسالة في "إفادة فحص تشابه العنوان". <p>- في حالة الخطأ في احد المتطلبات. يتم ارسال رسالة بالخطأ على البريد الإلكتروني. لذا يرجى متابعة البريد الإلكتروني المسجل بالنموذج. لا تقم بالتسجيل مرة اخرى قبل تصحيح الخطأ.</p> <p>▪ افادة التسجيل في بنك المعرفة المصري من خلال موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.</p> <p>- الدخول على الموقع الإلكتروني لوحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.</p> <p>https://sites.google.com/view/mansouradlu</p> <p>- قبل القيام بهلى النموذج المرفوع على موقع المكتبة الرقمية السابق ذكره يجب ان تكون حصلت موافقة مجلس القسم على تسجيل العنوان. حيث ان هذه الإفادة لا تظهر في نظام ابن الهيثم للدراسات العليا، الا للطلبة المقيدون.</p> <p>- عند الانتهاء من اصدار الإفادة سيتم رفعها في "نظام ابن الهيثم - ملفات الطالب - ملفات المكتبة المركزية - إفادة التسجيل على بنك المعرفة المصري".</p> <p>ثالثاً: الحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالكلية على بروتوكول الرسالة.</p> <p>- لا يجوز للطالب القيد في أكثر من دبلوم أو في أكثر من دراسة</p>	



السند القانوني	الاجراء	المحدث
	<p>تمهيدية أو تأهيلية أو في درجة علمية في وقت واحد، إلا بموافقة المجالس المختصة.</p> <ul style="list-style-type: none"> - يتم قبول الطلاب الحاصلون على تقدير مقبول في الدرجة الجامعية الأولى بالكليات التي تشرط لوائحها الداخلية الحصول على تقدير أعلى من مقبول دون خميلهم بأية مواد إضافية ما لم يتم خميلهم بهم إضافية بشهادة المعادلة الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات. - القيد أو التسجيل بالكلية واعتمادها من السلطات المختصة بالجامعة يكون بصفة مبدئية إلى أن يتم استكمال واستيفاء كافة الأوراق والمستندات المشار إليها بالمادة السابقة .. 	
<p>- م (٢٠) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦</p> <p>- م (٨) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧</p> <p>- قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (٧٢٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٩</p>	<ul style="list-style-type: none"> - يجوز خوily او نقل الطالب من جامعة أخرى الى احدى كليات الجامعة أو العكس في مرحلة الدراسة التمهيدية أو التأهيلية أو القيد أو التسجيل وفق الضوابط التي تضعها مجالس الكليات واعتمدتها من نائب الرئيس - يتم تسوية رسوم القيد ومصروفات الدراسة التي يؤديها الطالب الوافدين في حالة خوilyهم أو نقل قيدهم من كلية إلى أخرى بأن يصبح القسط الأول من هذه الرسوم والمصروفات التي يدفعها الطالب في بداية العام الجامعي من حق الكلية المحول منها الطالب أو المنقول قيده منها . اما القسط الثاني الذي يؤديه الطالب بعد عطلة نصف السنة فيصبح من حق الكلية المحول إليها أو المنقول قيده إليها - وفي حالة نقل القيد من كلية نظرية إلى كلية عملية أو العكس ما يستتبع اختلاف مقدار رسم القيد جري تسوية يدفع فيها الطالب الفرق بين رسم القيد في الحالتين ويدفع الطالب أو يرد إليه الفرق المستحق حسب الأحوال 	التحويل بين الجامعات
- قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٩) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٥	<ul style="list-style-type: none"> - القواعد والضوابط لوقف قيد الطالب الوافد: ١- تقديم طلب ايقاف القيد سواء لظروف مرضية أو اجتماعية مرافقا به جميع المستندات والأوراق المؤيدة له لرئيس مجلس القسم العلمي لأخذ رأى مجلس القسم ثم لجنة الدراسات والعرض على مجلس الكلية ويقدم الطلب بصفة شخصية من الطالب وبدون توكيلا وأن يقدم قبل فترة ايقاف القيد بوقت كاف على أن تكون جميع المستندات معتمدة من جهات حكومية بالدولة التي ينتمي إليها الوافد وموثقة من القنصالية المصرية بهذه الدولة . ٢- لا يجوز أن تزيد مدة وقف القيد خلال الدرجة العلمية عن 	وقف القيد أو التسجيل



السند القانوني	الإجراء	المحدث
<p>- م (١٧٥) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦</p> <p>- م (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦</p> <p>- م (١٢ ، ٤١، ٤٣، ٤٥) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧</p> <p>- قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٩) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٥</p>	<p>عامين دراسيين متفرقين أو متتابعين طوال فترة الدراسة بالكلية وألا يزيد عن طلابين اثنين فقط .</p> <p>٣- فترة وقف القيد لا تقل عن ٦ أشهر ولا تزيد عن عام ميلادي</p> <p>٤- سداد الطالب لجميع الرسوم الدراسية السابقة لوقف القيد</p> <p>٥- بالنسبة لطلاب التمهيدي والتأهيلي يقدم طلب ايقاف القيد خلال شهر من بداية الفصل الدراسي</p> <p>٦- في حالة وقف القيد لا يحق للطالب دخول الامتحانات أو دخول المعامل أو لقاء المشرفين على الرسالة أو التواصل معهم أو اجراء أي أبحاث أو دراسات تتعلق بالرسالة وفي حالة قيامه بأى اجراء أكاديمي أو اداري متعلق بالدراسة أو الرسالة لا يعتد بهذا الاجراء من الناحية القانونية</p> <p>٧- في حالة ايقاف القيد لظروف مرضية فلا بد من تقديم تقرير معتمد طبعى من الادارة الطبية بالجامعة</p> <p>٨- ورود الموافقة الأمنية للطالب شرط تقديم طلب ايقاف القيد</p> <p>٩- اسقاط مدة الوقف من المدة الازمة للحصول على الدرجة العلمية وعدم احتسابها ضمن هذه المدة</p> <p>- يلغى قيد الطالب بعدم اجتيازه المقررات التمهيدية أو التأهيلية في المدد المحددة باللوائح الداخلية للكليات .</p> <p>- يلغى التسجيل إذا ثبت عدم جدية الطالب في الحصول على الرسالة العلمية في الحالات الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إذا انقضت المدة الازمة للحصول على الدرجة (الأصلية والإضافية). ولم يوافق المشرف على المد مع تقديم تقرير مفصل عن حالة الطالب يُفرج مجلس القسم. ولجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية ومجلس الكلية. - إذا ثبت من خلال التقارير السنوية الخاصة بأداء الطالب. عدم جديته في الدراسة. بناء على اقتراح المشرف. وموافقة مجلس القسم العلمي المختص. ومجلس الكلية وفي حالة الاختلاف بين المشرفين يرجع لتقرير المشرف الرئيسي. - بناءً على رغبة الطالب. مع حفظ الحقوق القانونية للمشرف إذا مضى على الإشراف سنة فأكثر. - عدم سداد الرسوم الدراسية المُقررة لمدة عامين أو أكثر. - انقطاع الطالب عن الكلية وعدم متابعة الدراسة أو مقابلة المشرف على الرسالة رغم سبق إنذاره بذلك. - إذا ثبت الانتحال أو أخل الطالب بالأمانة العلمية في إعداد الرسالة أو أخل بالمثل والتقاليد الجامعية وحسن السير 	<p>إلغاء القيد او التسجيل او اسقاط التسجيل</p>



السند القانوني	الإجراء	المحدث
	<p>والسلوك.</p> <ul style="list-style-type: none"> - في حالة غياب طالب الماجستير أو الدكتوراه عن المناقشة بدون تقديم أي عذر. - اذا رأى ثلثاً أعضاء لجنة المناقشة والحكم على الأقل عدم صلاحية الرسالة للمناقشة قبل موعد المناقشة ، وبعد تقرير تفصيلي بالأسباب ويعرض على المجالس المختصة. - أية أسباب أخرى يراها مجلس الكلية، بناءً على توصية مجلس القسم العلمي المختص. - خدد اللوائح الداخلية للكليات اجراءات التسجيل لدرجتي الماجستير والدكتوراه والمدة التي يسقط التسجيل بعدها الا اذا رأى مجلس الكلية البقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرير المشرف . - يسقط التسجيل بعد مرور المدة الأصلية دون الحصول على الدرجة ودون مد التسجيل بقرار من مجلس الكلية بناء على تقرير المشرف . - في حالة الغاء قيد الطالب بناء على طلبه مع عدم سداده المصروفات لا يحصل على أى مستندات أو افادات من الكلية أو الجامعة 	
<ul style="list-style-type: none"> - م (٢٧١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦ - م (٤٣، ٤٥) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧ - م (٩) ، م (١٠) من لائحة الوافدين المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣١ - قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته رقم (١٩١) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١١ 	<p>الرسوم الدراسية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - رسم قيد لأول مرة ويؤدي مرة واحدة خلال القيد أو التسجيل لدرجة جامعية واحدة (الماجستير أو ما يعادلها أو الدكتوراه) . - المصروفات الدراسية السنوية : - تؤدي المصروفات الدراسية على قسطين يستحق أو لهما في بداية العام الجامعي والأخر بعد عطلة نصف السنة وذلك عند القيد بأحدى الدبلومات أو القيد لدرجتي الماجستير والدكتوراه بأحدى الكليات التي تشترط الحصول على سنة تمهيدية أو تأهيلية قبل التسجيل . وتسدد المصروفات بحلول المواعيد المحددة لأدائها ما لم ينته الطالب من إجراءات الحصول على الدرجة قبل حلول هذا الميعاد . - بـ- إذا تقدم الطالب بالقيد خلال الفصل الدراسي الثاني بإحدى الكليات التي تشترط دراسة سنة تمهيدية قبل التسجيل أو الحصول على دبلوم واجتاز الامتحان بنجاح وقام بالتسجيل قبل بدء الفصل الدراسي الجديد فإنه يكون ملتزماً بسداد المصروفات الدراسية عن عام كامل (قسطين) . 	



السند القانوني	الاجراء	المحدث
	<ul style="list-style-type: none"> - الكليات التي يكون القيد والتسجيل فيها متداخلان ولا يشترط اجتياز سنة تمهيدية أو تأهيلية كشرط للتسجيل تؤدي المصروفات الدراسية عن عام كامل يبدأ من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد حتى اعتماد تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من نائب رئيس الجامعة - وبالنسبة للكليات التي تبدأ الدراسات العليا بها بنظام التسجيل مباشرة يؤدي الطالب المصروفات الدراسية اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل حتى اعتماد تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من نائب رئيس الجامعة - وتقسم السنة إلى فصلين دراسيين اعتباريين متساوين مدة كل فصل ستة شهور بدأ من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل . - قيمة الرسوم طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ . - رسم قيد لأول مرة مقداره ١٥٠٠ دولار أمريكي . - مصروفات دراسية سنوية مقدارها كالتالي : <ul style="list-style-type: none"> ▪ ٦٠٠ دولار أمريكي للكليات الطب البشري وطب الأسنان. ▪ ٥٥٠٠ دولار أمريكي للكليات الهندسة والحاسبات والصيدلة والعلاج الطبيعي . ▪ ٥٠٠٠ دولار أمريكي للكليات الطب البيطري والزراعة والعلوم والتمريض . ▪ ٤٥٠٠ دولار أمريكي للكليات والمعاهد الأخرى . - يسمح للطلاب الوافدين بسداد الرسوم بعد شهر من تاريخ التحاقهم بالجامعات ولا تقوم الجامعة برد هذه المصروفات إذا لم ترد الموافقة الأمنية . - يسدّد الطالب الرسوم الدراسية لكل دبلومة على حدة وفي حالة استكمال الطالب التسجيل لدرجة الماجستير ختنسب الرسوم المسددة لآخر دبلومة جزء من الرسوم المقررة لدرجة الماجستير - يجب على الطالب سداد الرسوم الدراسية - سنوياً أو فصلياً - للدبلوم ذو العام الواحد من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد . وعن كل عام جامعي على حدة للدبلوم ذو العامين وحتى نهاية امتحانات الدور الثاني إن وجدت، انتهاء الطالب من سداد الرسوم الدراسية قبل دخول الامتحانات. - يجب على الطالب سداد الرسوم الدراسية - سنوياً أو فصلياً - من تاريخ القيد وحتى اجتياز امتحان المقررات النهائية أو 	



السند القانوني	الاجراء	المحدث
	<p>التكاملية بنجاح في حالتين:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إذا كان اجتياز الطالب لهذه المقررات شرطاً أساسياً لتسجيل الرسالة العلمية. - إذا كان اجتياز الطالب لهذه المقررات ضمن متطلبات منح الدرجة العلمية. - وفي جميع الأحوال، تُعد امتحانات الدور الثاني ضمن السنة الدراسية الواحدة. - يجب على الطالب سداد الرسوم الدراسية - سنوياً أو فصلياً - عن كل عام جامعي من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد أو تسجيل الرسالة العلمية وحتى تاريخ اعتماد تشكيل لجنة المناقشة والحكم ولا يحمل الطالب بأى مصروفات إضافية اذا اجتاز مناقشة الرسالة بنجاح وتم اعتماد مجلسى القسم والكلية لتقدير الحكم وأنهى متطلبات المنح خلال ٦ شهور من تاريخ اعتماد ادارة الجامعة للجنة الحكم. - فى حالة خواز مدة ستة أشهر المشار إليها بعالية وتم تجديد لجنة الحكم والمناقشة أو تشكيل لجنة جديدة يلزم الطالب بدفع الرسوم والمصروفات عن الفصول الدراسية التي تبدأ من اعتماد تشكيل أول لجنة حكم على الرسالة. - لا يتم اعتماد تشكيل لجنة الحكم على الرسالة من مجلس الكلية وادارة الجامعة الا بعد قيام الطالب بسداد جميع المصروفات الدراسية حتى آخر فصل دراسي مستحق الدفع عليه. - تسرى الضوابط المذكورة بعالية على الدرجات العلمية التي يتم منحها بالمناقشة أما الحالات الأخرى التي يعقبها امتحان فلا يسرى عليها هذا الأمر. - الدرجات العلمية التي لا يتم منحها بالمناقشة فقط ويعقبها امتحانات يلزم الطالب بسداد الرسوم سنوياً حتى خاتمة في جميع مقررات الامتحان النهائي. - اذا اجتاز الطالب مناقشة الرسالة بنجاح وتجاوز مده ٦ شهور ولم ينتهي من متطلبات منح الدرجة العلمية لسبب يتعلق بالطالب يلزم الطالب بدفع الرسوم والمصروفات عن الفصول الدراسية التي تبدأ من اعتماد تشكيل لجنة الحكم على الرسالة حتى اعتماد التقارير من مجلس الكلية. - عند اعتماد تشكيل لجنة المناقشة والحكم لرسائل الماجستير قبل انتهاء المدة القانونية يلتزم الطالب بسداد الرسوم حتى 	



السند القانوني	الإجراء	المحدث
<p>- قرار أ.د./ رئيس الوزراء رقم (٢٧) لسنة ٢٠١١ بتعديل احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٥</p> <p>- م (٢٧، ٢٨) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة جلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧</p>	<p>انتهاء المدة القانونية.</p> <ul style="list-style-type: none"> - يسترد الطالب الرسوم الدراسية، بالنسبة للدراسة بنظام العام الدراسي الكامل وفق للقواعد الآتية: ▪ إذا قدم الطالب طلب استرداد رسوم القيد والمصاريف الدراسية خلال شهرين من تاريخ بدء الدراسة فإنه يتم خصم (٣٥٪) من قيمة ما تم دفعه وتُودع الحصيلة في صندوق الخدمات التعليمية المركزي، حيث تكون نسبة أ.د (٢٠٪) مصاريف إدارية، ونسبة أ.د (١٥٪) حصة وزارة المالية. ▪ أما إذا قدم طلب الاسترداد بعد شهرين من بدء الدراسة، فلا يحق للطالب استرداد أية رسوم. ▪ يحق للطالب استرداد الرسوم الدراسية إذا رفضت الجامعة قيده أو تسجيله. - يكون استرداد الرسوم الدراسية بالنسبة للدراسة بنظام الساعات المعتمدة، على النحو الآتي: <ol style="list-style-type: none"> ١. إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر خلال الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول، فله استرداد رسوم المقرر كاملاً. ٢. إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من الدراسة، فله الحق في استرداد ١٥٪ من رسوم المقرر، وإذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الثالث فله استرداد ٥٠٪، أما إذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الرابع، فله استرداد ٤٥٪ من الرسوم. ٣. إذا انسحب الطالب من أي مقرر بعد المواعيد المشار إليها بالبند السابق، فلا يحق له استرداد رسوم المقرر. 	استرداد الرسوم الدراسية
<p>- م (٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة جلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧</p> <p>- م (٢١) من لائحة الوافدين المعتمدة من مجلس الجامعة جلسته رقم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣١</p>	<ul style="list-style-type: none"> - يقدم طلب الاعتذار عن عدم دخول الامتحان بأكماله أو امتحان أي مقرر قبل بدء الامتحانات أو امتحان المقرر أو أثناءه أو خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الامتحانات أو امتحان المقرر، مرفقاً به الأوراق المؤيدة له، ولا يلتفت إلى أي طلب يقدم بعد هذا التاريخ. - يقدم الطلب باسم وكيل الكلية، ويوضع إما باليد بأرشيف الكلية، وإما بالإرسال إلى الكلية بالبريد المسجل المصحوب بعلم الوصول. - تقوم إدارة الدراسات العليا بالكلية، فور وصول الطلب إليها، باتخاذ الإجراءات، واطهار الطالب بالتقديم إلى الإدارة الطبية، كما تخطر في ذات اليوم الإدارة الطبية بذلك. - يجب البت في الأعتذار فور التقدم بها، وإخطار إدارة الدراسات 	الأعذار



السند القانوني	الاجراء	المد
	<p>العليا بالكلية، بأسرع وقت ممكن وقبل إعلان نتائج الامتحانات بوقت كاف.</p> <p>- يجب على الطالب أن يرفق بطلب الاذن بعدم دخول الامتحان سواء لعذر مرضى أو اجتماعى شرحها لهذا العذر مصحوبا بكافة الأوراق الرسمية الدالة على حقيقة العذر المقدم منه.</p>	
<p>- م (١٧٧) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢</p> <p>- م (٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٥</p> <p>- م (٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧</p>	<p>- أولاً الماجستير:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الماجستير إلا بعد مضي مدة لا تقل عن سنة من تاريخ التسجيل وستين من تاريخ القيد في الكليات التي بها سنة تمهيدية أو دراسة اجبارية قبل التسجيل أو كان الحصول على الدبلوم من متطلبات الحصول على الدرجة ولا تقل عن سنتين من التسجيل في الكليات التي ليس بها قيد - يجوز مد التسجيل بناء على اقتراح مجلس القسم في ضوء تقرير المشرف على الرسالة وموافقة مجلس الكلية على أن يكون المد سنوياً ما لم ير المجلس غير ذلك <p>- ثانياً الدكتوراه:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الدكتوراه إلا بعد مدة لا تقل عن سنتين من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا على التسجيل ولا تزيد عن خمس سنوات من تاريخ التسجيل وطبقاً للوائح الداخلية للكليات. - يجوز مد التسجيل لمدة أخرى بناء على اقتراح مجلس القسم في ضوء تقرير المشرف على الرسالة، وبعد موافقة مجلس الكلية، على أن يكون المد سنوياً، ما لم ير المجلس غير ذلك. 	مدة الدراسة
<p>- م (١١) من لائحة الوافدين المعتمدة بجلسة مجلس الجامعة رقم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١١/١٠/٣١</p> <p>- قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٤٧٧) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٣</p>	<p>- المواد التي يتم تحميلها للطالب بناء على توصية المجلس الأعلى للجامعات يتم دراستها بالتوازي مع المواد المقررة بمراحل الماجستير أو الدكتوراه أو أثناء تسجيل الرسالة وإجراء البحوث الازمة.</p> <p>- تدرس المواد التي تحمل لطلاب الدراسات العليا عند معادلة درجة البكالوريوس أو الليسانس أو الدرجات العلمية بالتوازي مع مقررات الدراسة للدرجة الجامعية على أن يكون اجتياز تلك المواد شرطاً لمنح الدرجة وليس شرط قيد أو تسجيل</p>	المواد المحمولة
<p>- م (١٥) من لائحة الوافدين المعتمدة بجلسة مجلس الجامعة رقم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١١/١٠/٣١</p>	<p>- في الكليات التي تشترط لوائحها تحقيق الطالب بنسبة معينة من الحضور كشرط لدخول الامتحان ينبغي على الطالب تحقيق نسبة حضور لا تقل عن ٥٠ % وإلا حرم من دخول الامتحان في المقرر الذي لم يتحقق بشأنه هذه النسبة.</p>	نسبة الحضور



السنن القانوني	الاجراء	المحدث
- م (١١) من لائحة الوافدين المعتمدة بجلسة مجلس الجامعة قم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣١	- شرطي الموافقة الأمنية وسداد المصروفات الدراسية شرطان أساسيان للقيد أو التسجيل للدرجة العلمية وعدم تحقيق هذين الشرطين يترتب عليه عدم القيد أو التسجيل . كما أن عدم ورود الموافقة الأمنية سيؤدي إلى حجب النتيجة أو عدم منح الدرجة لحين ورودها	الموافقة الأمنية
- م (٤٩) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧	- عند تعديل لجنة الاشراف على الرسالة، يجب بيان سبب التعديل صراحة. - عند تغيير عنوان الرسالة أو موضوعها يجب بيان: سبب التغيير. والحصول على موافقة المجالس المختصة، ولجنة أخلاقيات البحث العلمي، وفحص التشابه للنقطة البحثية من المكتبة ال الرقمية بالجامعة. - يجوز تصحيح أية أخطاء مادية أو لغوية في عنوان الرسالة، من قبل لجنة الاشراف أو لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وذلك قبل موافقة مجلس الجامعة على منح الدرجة.	تعديل عنوان الرسالة



الحدث	الاجراء	السند القانوني
آلية مناقشة الرسالة	<ul style="list-style-type: none"> - تتم مناقشة الرسالة مناقشة علانية بالكلية، ويجوز مناقشتها بأحد المعاهد العلمية التابعة للجامعة إن تعذر ذلك، كما يجوز ألا تجرى المناقشة في بعض الكليات، وفقاً لما تنص عليه اللوائح الداخلية. - تجرى المناقشة بالحضور المادي لجميع أعضاء لجنة المناقشة والحكم ويجوز إشراك أحد أعضاء اللجنة من خلال تقنية مؤتمر الفيديو عبر الانترنت أو غيرها من وسائل التقنية الحديثة بعد موافقة نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا. 	<ul style="list-style-type: none"> - م (١٠٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦ - م (١١) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧
شروط تشكيل لجنة المناقشة والحكم	<ul style="list-style-type: none"> - يجوز تشكيل لجنة الحكم والمناقشة على رسائل الماجستير فقط قبل مرور المدة المحددة للتسجيل بشهرين على الأكثر على ألا تمنح الدرجة إلا بعد مرور المدة، أما رسائل الدكتوراه لا يجوز تشكيل لجنة الحكم والمناقشة إلا بعد مرور المدة المقررة كاملاً. - تقديم غلاف الرسالة معتمد وموقع عليه من المشرف الرئيسي، وموضحاً فيه بأنه تم إعداد الرسالة، على النحو المبين بالملحق رقم (١) الخاص بنظام إعداد وتقديم الرسائل العلمية بالجامعة. - تقديم لجنة الإشراف لتقرير الصلاحية موقع من اللجنة ومعتمد - يوقع منسق القسم العلمي لبرنامجه منع الانتداب على تقرير الصلاحية الخاص بالطالب بعد اجتياز الرسالة للبرنامج وذلك بالنسبة للرسائل العلمية باللغة الإنجليزية. - نشر بحث علمي أو تقديم خطاب يفيد بقبول النشر، وفق الضوابط التالية: <p>أولاً: بالنسبة للكليات العملية:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- درجة الماجستير: يجب أن يقدم الطالب ما يفيده قبول أو نشر بحث واحد من النتائج العلمية التي تم التوصل إليها، ويكون النشر في مجلة متخصصة ومحكمة أفرتها اللجان العلمية الدائمة. ب- درجة الدكتوراه: يجب أن يقدم الطالب ما يفيده قبول أو نشر بحث واحد في مجلة علمية دولية متخصصة ومحكمة Scopus وتصدرها هيئة علمية معروفة بصفة منتظمة (Web Of Science) ، وأن تكون مفهرسة ولها معامل تأثير. <p>يتم استخراج معامل التأثير من خلال الموقع الإلكتروني للمكتبة الرقمية وذلك للملئ النموذج المخصص لذلك https://sites.google.com/view/mansouradlu</p> <p>عند الانتهاء من اصدار الافادة سيتم رفعها في "نظام ابن</p>	<ul style="list-style-type: none"> - م (١٠٣، ١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦ - م (٦) من لائحة الوفدين المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥١٩) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣١ والمعدلة بقرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٥٥) بتاريخ ٢٠١٩/١٤ قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٦٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٤ - م (٥٦) ، ملحق رقم ١ ، م (٢) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧ والمعدلة بجلسة مجلس الجامعة رقم (٥٨١) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠



السند القانوني	الاجراء	المحدث
	<p>الهيثم - ملفات الطالب - ملفات المكتبة المركزية - افاده "معامل تأثير بحث مشتق من رسالة".</p> <p>ثانياً: بالنسبة للكليات النظرية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يجب أن يقدم الطالب ما يفيد قبول أو نشر بحث واحد في إحدى المجالات التي أقرتها اللجان العلمية الدائمة. وبطريق ذلك حين إعداد لائحة داخلية جديدة متضمنة قواعد وإجراءات النشر الدولي. - وفي جميع الأحوال. يجب أن يقدم الطالب إفادة من مجلة النشر مبيناً بها (اسم المجلة - رقم العدد - تاريخ الإصدار - أسماء السادة أعضاء لجنة الإشراف واسم الباحث) أو تقديم نسخة البحث المنشورة فعلياً موقعة من وكيل الكلية. - ويجوز إضافة عدد (٢) عضو هيئة تدريس فقط من غير لجنة الإشراف للأبحاث المستخرجة من رسائل الماجستير وعلى الأكثر عدد (٣) على الأبحاث المستخرجة من رسائل الدكتوراه إذا اشتراكوا فعلياً في البحث بشرط الحصول على موافقة مجلس القسم بناء على مذكرة تفصيلية موضحة بأسباب الإضافة من المشرف الرئيسي على الرسالة . وفي حالة إضافتهم دون الاشتراك في البحث، يدخل ذلك تحت طائلة عدم الأمانة العلمية. - وفي حالة الإشراف المشترك أو المشاريع البحثية يجوز زيادة عدد الباحثين الأجانب على البحث المشتق من الرسائل العلمية عن العدد المحدد. - حصول الطالب على شهادة اتقان اللغة الأجنبية وبكتفي بتقديمها مرة واحدة فقط وفق الضوابط التالية: <ul style="list-style-type: none"> - تطبق بشأن التأهيل اللغوي كافة القرارات والتوصيات الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات واللجنة العليا للإشراف على الطلاب الوافدين بالجامعة وبراعاة ما يلي: - يتحدد مستوى امتحان TOEFL Paper based score (جذ أدنى ٣٩٠ درجة للماجستير و ٤٣٣ درجة للدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من أى فرع لهيئة الامم المتحدة، ويعتبر IELTS الأكاديمي مكافئ للتوفيق بشرط الحصول على ٤ درجات للماجستير و ٥ درجات للدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من المركز الثقافي البريطاني. وفي كلتا الحالتين Toefl او IELTS يجب 	





السند القانوني	الاجراء	المحدث
	<p>تقديم افادة بصحة الشهادة من مركز اللغة بكلية التربية بجامعة المنصورة</p> <p>- ويجوز للطالب تقديم شهادة الـ (ESP) بعد اجتياز الامتحان بذلك بحد أدنى ٤٠٠ درجة للماجستير و ٤٥٠ درجة للدكتوراه على أن تكون الشهادة صادرة من مركز اللغة الإنجليزية بكلية التربية جامعة المنصورة فقط.</p> <p>- سداد الطالب لجميع الرسوم الدراسية. وسداد رسوم الشهادة الأصلية</p>	



السند القانوني	الإجراء	المحدث
<p>- م (١٧٦) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦</p> <p>- م (٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٦</p> <p>- م (١٣) . ملحق (٣) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧</p>	<p>- يمنح مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس الكليات، درجتي الماجستير والدكتوراه، وفق الضوابط والشروط المنصوص عليها في اللوائح الداخلية لكليات الجامعة.</p> <p>يُشترط لمنح الدرجة العلمية ما يلى :</p> <ul style="list-style-type: none"> أ- افادة بإجراء التصويب المطلوب والذي أقرته لجنة المناقشة والحكم وتوقيع من اللجنة أو المشرف في حالة تفویضه من لجنة المناقشة والحكم. ب- التقرير الجماعي والتقارير الفردية للجنة الحكم والمناقشة معتمد ج- ابداع نسخة الكترونية من الرسالة المجازة بالكتبة المركزية عن طريق الموقع الإلكتروني لوحدة المكتبة الرقمية وذلك كالتالي . <ol style="list-style-type: none"> ١. الدخول على الموضوع الإلكتروني للمكتبة الرقمية السابق ذكره مليء "نموذج البيانات" وأملأ البيانات بدقة. https://sites.google.com/view/mansouradlu ٢. عند الانتهاء من اصدار الافادة سيتم رفعها في "نظام ابن الهيثم - ملفات الطالب- ملفات المكتبة المركزية ٣. افادة "ايادع رسالة جامعية مجازة". <p>٤. مواصفات الملف الإلكتروني للرسالة: "ملف واحد PDF</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ جميع النصوص بالملف قابلة للنسخ ▪ يجب أن يضم الملف صفحتي العنوان (العربي والإنجليزي) ▪ يجب أن يضم الملف صفحتي نموذج ١ و ٢ دراسات عليا والخاصين بالشرفيين ولجنة المناقشة صورة مسحوبة بالاسحاص الضوئي "معتمدة ومختومة" ▪ يجب أن يضم الملف صفحتي نموذج ١ و ٢ دراسات عليا والخاصين بالشرفيين ولجنة المناقشة "نصوص وليس صورة مسحوبة" اي انها نصوص قابلة للنسخ <p>٥- تقديم عدد (١) نسخة مجلدة لمكتبة الكلية بالإضافة إلى (. word و PDF و CD)</p> <p>٦- يجب أن تتضمن هذه النسخ ملخصاً باللغة العربية وآخر بإحدى اللغات الأجنبية موقعاً من المشرف الرئيسي.</p> <p>٧- اجتياز الطالب للمقررات التكميلية او المحملة اذا وجدت.</p>	<p>منح الدرجة العلمية</p>



السند القانوني	الاجراء	المحدث
<p>- م (٥٥) . ملحق(١) من لائحة الدراسات العليا المعتمدة من مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٧٤) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٧ والمعدلة بجلسة مجلس الجامعة رقم (٥٨١) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠</p>	<p>أولاً: بالنسبة لطباعة الرسالة وجلیدها</p> <ul style="list-style-type: none"> - يجب أن تكتب الرسالة بالحاسب الآلي على طابعة ليزر مخروف كبيرة على الوجهين بالخط النسخ (بنط ١٤) أما بالنسبة للغة الإنجليزية فتكتب (بنط ١٢) خط TIMES. - يترك هامش ٢,٥ سم من جميع الجوانب عدا جانب الكعب فيترك ٣,٥ سم . وترقم الصفحات في وسط الصفحة من أسفل. - لا يجوز تعديل أي بيان من البيانات الواردة بالرسالة، سواء بالكشط أو الكتابة باليد، ويعتبر الباحث مسؤولاً مسئولية كاملة عن أية أخطاء مطبعية أو لغوية في الرسالة المقدمة. - يجب أن تطبع الرسالة على ورق أبيض ناصع ٨٠ جم بحجم الكوارتر A4. - يجب أن يكون جلید الرسالة جلید بکعب جلد بنى غامق وجسم الغلاف مشمع بنى غامق لرسائل الدكتوراه وبکعب جلد أحضر غامق وجسم الغلاف مشمع أحضر غامق لرسائل الماجستير. - يجوز لكل كلية إعداد غلاف ورق مصقول من البنادقوت، تكتب عليه بيانات صفحة العنوان ويفلف فوق التجلید وحدد لكل كلية لون ورق مستقل كلما أمكن ذلك. <p>ثانياً: بالنسبة لشكل الرسالة وهیئتها</p> <ul style="list-style-type: none"> - يكتب باللون الذهبي على کعب وغلاف الرسالة الجلد على الوجهين البيانات الآتية: - جمهورية مصر العربية - جامعة المنصورة - كلية:..... - قسم:..... - رسالة (ماجستير-دكتوراه) - اسم الباحث:..... - السنة الميلادية:..... <p>- يكتب على صفحة عنوان الرسالة البيانات التالية من أعلى إلى أسفل بالترتيب التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - جمهورية مصر العربية - شعار الجامعة - اسم الكلية:..... - بحث مقدم من الطالب:..... - عنوان الرسالة:..... 	<p>نظام إعداد وتقديم الرسائل العلمية</p>



السند القانوني	الاجراء	المحدث
	<ul style="list-style-type: none"> -خت إشراف لجنة الإشراف :- -المشرف الرئيسي :- -أعضاء اللجنة مرتبة طبقا للأقدمية:- -للحصول على درجة : -العام الجامعي : -ذلك باللغة العربية أو أخرى بلغه أجنبية. - تخصيص صفحة للمشرفين ومساعديهم وفقاً لنموذج رقم (١) - تخصيص صفحة لأعضاء لجنة الحكم والمناقشة وفقاً لنموذج رقم (٢). - ضرورة الكتابة في الإهداء أن جامعة المنصورة هي الجهة الممولة للرسالة. - تخصيص صفحة بها :- -إقرار بحداثة الموضوع وعدم تناوله أو نشرة سابقاً (Declaration by author) -أسماء المجالات والمؤتمرات التي تم نشر الأبحاث المستمدة من الرسالة فيها. - بالنسبة للأبحاث -يلزم أن يحمل البحث اسم جامعة المنصورة أسماء أعضاء لجنة الإشراف بالإضافة لاسم الطالب. -عند نشر بحث مستخلص من الرسالة يكتب اسم جامعة المنصورة . - تعد قائمة للمحتويات ويبين فيها فصول الرسالة وموضوعاتها وأرقام الصفحات المقابلة لها، كما تعد قائمة للأشكال وقائمة للجدوالت عند الاقتضاء بيني في الأولى رقم الشكل والصفحة المقابلة له، وفي الثانية رقم للجدول والصفحة المقابلة. - تعد صفحة للتمهيد والشكر ثالثا: بالنسبة للشخص الرسالة والمصادر والمراجع - يجب أن تتضمن الرسالة ملخصا يتضمن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث والتوصيات التي يقترحها على أن يكون ذلك باللغة العربية وبإحدى اللغات الأجنبية طبقاً للوائح الداخلية للكليات. - ترتيب المصادر والمراجع العلمية في قائمة ترتيباً أبجدياً بحسب عنوان الكتاب أو اسم المؤلف. - بالنسبة للبحوث المرجعية فيمكن أن ترتتب ترتيباً أبجدياً أو ترقيم 	



السنن القانوني	الاجراء	المحدث
	ترتيباً مسلسلاً من بدايتها حتى نهايتها. ويكتب في البحوث المرجعية عنوان البحث.	
- موافقة مدير عام الادارة العامة للمكتبات الجامعية على اليات وإجراءات دخول المكتبة والاطلاع	<ul style="list-style-type: none"> - إرشادات عامة ومتطلبات: ▪ خدمة الاطلاع مجانية لمنسوبي جامعة المنصورة. ▪ يمكن للطالب الاطلاع الورقي أو الالكتروني من داخل قاعة الاطلاع بالمكتبة المركزية. ▪ يجب أن يقوم الطالب بتفعيل بريده الالكتروني الجامعي قبل الحضور للمكتبة المركزية، والذي يستخدمه للدخول على الانترنэт من أجهزة الجامعة. - الاطلاع على الرسائل الالكترونية فقط. ▪ لا يوجد استعارة للمقتنيات. ▪ الخطوات الإجرائية للاطلاع الورقي بالمكتبة المركزية: ▪ يقوم الطالب بالبحث في فهرس اخاد المكتبات الجامعية المصرية. للحصول على الرقم العام بالمكتبة المركزية للمقتني المطلوب. ▪ التوجه لأرفف المكتبة للحصول على النسخة الورقية. - الخطوات الإجرائية للاطلاع الالكتروني بالمكتبة المركزية: ▪ يقوم الطالب بالبحث في فهرس اخاد المكتبات الجامعية المصرية. للحصول على الرقم العام بالمكتبة المركزية للمقتني المطلوب. ▪ طلب المقتني الإلكتروني من مسئول الخدمة الرقمية لإرساله للباحث على نفس الجهاز. 	خدمات المكتبة الرقمية
- موافقة أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا على قواعد واليات التعامل مع تظلمات طلاب الدراسات العليا	<ul style="list-style-type: none"> - يتقدم الطالب بإلتماس الكترونيا او ورقيا الى السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا يعرض من خلاله المشكلة ويوقع الطالب عليه بالاسم والكلية ورقم الموبايل - يتم دراسة المشكلة بالكتب وفقاً لقواعد ولوائح المعمول بها داخل الجامعة والمجلس الأعلى للجامعات - إذا كان الإلتماس يتعلق بتطبيق قواعد ولوائح يصدر قرار السيد أ.د/ نائب رئيس الجامعة بحل المشكلة وفقاً لقواعد ولوائح ويتم إبلاغ صاحب المشكلة هاتفياً وابلاغ الكلية التي ينتمي إليها الطالب . - إذا كان الأمر يتعلق برسوم دراسية سددتها الطالب يتم إرسال الإلتماس إلى الإدارة العامة للدراسات العليا لإعداد مذكرة تفصيلية للعرض على سياده النائب وإصدار القرار ثم إبلاغ الطالب والكلية 	الإلتماسات



السند القانوني	الإجراء	المحدث
	<p>- إذا كان الأمر يتعلق بالقيد أو التسجيل أو مشكلة داخل القسم العلمي . يتم إرسال الالتماس الى وكيل الكلية للدراسات العليا للدراسة والإفاده ثم يأتي الرد الى أ.د/ نائب رئيس الجامعة لتخاذ القرار المناسب وإبلاغ الطالب والكلية .</p>	
<p>- م (١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٤) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢</p> <p>(١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢</p>	<p>- يتم إحالة الطالب الى مجلس تأديب عند ارتكاب مخالفة يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليд الجامعية وعلى الأخص :</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- الأعمال الخلة بنظام الكلية أو المنشآة الجامعية . ٢- تعطيل الدراسة أو التحرير عليه أو الامتناع المدبر عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بمخالفة عليها . ٣- كل فعل ينافي مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن سير وسلوك داخل الجامعة أو خارجها . ٤- كل إخلال بنظام امتحان أو الهدوء اللازم له وكل غش في امتحان أو شروع فيه . ٥- كل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها . ٦- كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة . ٧- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكليات أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة . ٨- الاعتصام داخل المبني الجامعي أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام والأداب . - كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شرعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان وحال إلى مجلس التأديب . - أما في الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه بطalan الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطالب قبل الكشف عن الغش . - يصدر قرار إحالة الطالب لمجلس التأديب من رئيس الجامعة من تلقاء نفسه او بناء على طلب العميد - لا يجوز الطعن في القرار الصادر من مجلس تأديب الطلاب إلا بطريق الاستئناف ويرفع الاستئناف بطلب كتاب يقدم من 	<p>مجلس التأديب</p>



السند القانوني	الإجراء	المحدث
	الطالب الى رئيس الجامعة خلال ١٥ يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار، وعليه إبلاغ هذا الطلب الى مجلس التأديب الأعلى خلال ١٥ يوماً	
- قرار مجلس الجامعة العليا بجلسته رقم (٤٤٠) بتاريخ ٢١/١٠/٢٠١١	- استفادة طلاب الدراسات العليا باستخراج بطاقة صحية بعد سداد رسم صندوق الخدمة الطبية ومقابل تحسين الخدمة وذلك بعد التأكد من عدم تمنعه بنظام تأمين صحي حكومي أو أهلي	البطاقة العلاجية
- قرار مجلس الجامعة العليا بإصدار صحة شهادات في حاله الطلب من السفارة التابع لها الطالب بدون مقابل. بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٨	- تقوم الإدارة العامة للدراسات العليا بإصدار صحة شهادات في حاله الطلب من السفارة التابع لها الطالب بدون مقابل.	صحة الشهادات

